

حلقات نور على الدرب (422) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:00](#)

ايها الاخوة الكرام نحبيكم في هذا اللقاء الجديد مع الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى

وعضو هيئة كبار العلماء والذي سيتولى الاجابة على اسئلتكم مشكورا في هذه الحلقة - [00:00:18](#)

هذه في البداية رسالة من السائل ابراهيم محمود التائب من السودان اه له ثلاثة اسئلة في رسالته في سؤاله الاول يقول لدينا احد

المصلين يسابق الامام في صلاته في ركوعه وسجوده - [00:00:34](#)

وكل حركاته في الصلاة فهل تعتبر صلاته صحيحة ام يجب عليه اعادتها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على

رسول الله محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه - [00:00:50](#)

وبعد فان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم قال انما جعل الامام ليؤتم به. ومعنى يؤتم الامام يتبع فلا يسبق لا بتكبير ولا تحميد ولا

بركوع ولا سجود ولا تسليم اذا كبر - [00:01:08](#)

كبر المأموم واذا ركع يركع المأموم بعد ركوعه ويرفع بعد ركوعه رفعه. والنبي صلى الله عليه وسلم حذر الذي يسابق الامام جاء في

حديث اما يخشى الذي يسابق الامام ان يقلب الله رأسه رأس حمار او صورته صورة حمار - [00:01:33](#)

والله اعلم ان المراد بهذا التمثيل ان الحمراء قليل التأدب وقليل الاستفادة ولا يتأثر بالتوجيه الا ببطء وهذا الذي لا يتقيد بامامه ولا

يضبط متابعتة له في حركاته وسكناته وانتقالاته من اركان الصلاة من ركن الى ركن - [00:01:54](#)

هذا يخشى عليه ان لم تمسخ صورته في الباطن صورة حمار الا يقبل منه عمل. وقد بحث اهل العلم في حكم المسابقة فاذا ركع

الانسان قبل الامام ولم يعد يرفع رأسه من الركوع ليبتدا الركوع مرة اخرى فان ركوعه هذا غير معتد به. لان الامام انما جعل -

[00:02:19](#)

ليؤتم به والامر يقتضي الوجوب والنهي يقتضي الفساد فاذا نهينا عن مسابقة الامام فخالفنا فمخالفتنا لمسابقة للتقيد بامر النبي

الكريم عليه افضل الصلاة والتسليم تجعل اعمالنا فاسدة لان من شرط صحة العمل - [00:02:49](#)

ان يكون خالصا لوجه الله موافقا لسنة رسول الله فلا بد من توفر هذين الشرطين في كل عمل من الاعمال القرب فالذي يسابق الامام

ويتعمد سبقه لا صلاة له لكن هل يعيد الصلوات التي مضت من جميع - [00:03:19](#)

دهره الماضي اولى الجواب ارجو ان تكون التوبة الجامعة ما سبقها من سيئات فيقضي الصلاة التي فاتت اذا تذكر او سمع هذا

الجواب ان يقضي اقرب صلاة له ولا يكلف الله جل وعلا نفسا الا وسعها - [00:03:41](#)

وهو سبحانه وتعالى لا يكلفنا ما يعنتنا ويحرجنا. فمن كان دأبه طول عمره الماضي انه يسابق الامام يركع قبله ويرفع من السجود قبله

ويهوي الى السجود قبله ارجو ان الله جل وعلا يعفو عنه اذا تاب الى الله جل وعلا واقبل - [00:04:09](#)

عن هذه المسابقة وتخلي عن هذه الطريقة السيئة المخالفة لهدي المصطفى صلى الله عليه وسلم وبالجملة فان مسابقة الامام محرمة

والمتعمد لمسابقة الامام سابقه في الركوع والسجود متى علم انه سبق الامام؟ فان كان سبق الامام بركن من اركان الصلاة -

بطلت تلك الركعة التي فيها ذلك الركن ان كان قد فات تدارك الركن وان كان سبق للامام ليس في ركن من اركان الصلاة وانما في واجب فانه يأتي بهذه المسابقة وباللله التوفيق - [00:04:53](#)

سؤاله الاخر يقول فيه اتيت الى المسجد للصلاة ووجدت الصف مكتملا ولا يتسع لي. فصليت خلف الامام منفردا في صف لوحدي فهل صلاتي صحيحة ام يجب علي اعادتها الجواب يا اخ محمود - [00:05:12](#)

انه اختلف اهل العلم عن الصلاة او في الصلاة خلف الصف هل هي جائزة او لابد من المصافاة وجاء في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد خلف الصف - [00:05:29](#)

لكن اذا جاء الانسان ووجد الصف الامامية مكتملا وليس في الصف الثاني احد ولم يتسن لها احد يصف معه فهو بين امرين اما ان يفوته الركوع مع الامام وقد يكون اخر ركوع في الصلاة - [00:05:56](#)

قد لا يأتي احد او يدخل ويصلي مع الامام ولو منفردا خلف الصف فاصح او الصحيح الذي يعتقده في هذه الحالة ان يصلي ولو خلف الامام منفردا لان الله جل وعلا لا يكلفنا الا ما نطيق - [00:06:19](#)

واما الحديث الذي فيه انه يجز رجل من الصف الامامي وجاء فيه فما اعظم اجر المجتر فهو حديث غير صحيح فاذا صلى خلف الامام منفردا والله يقول فاتقوا الله ما استطعتم فقد عمل ما يستطيع ولا يكلفه الله جل وعلا ما لا يستطيع - [00:06:40](#)

فصلاته ان شاء الله صحيحة اذا لم يكن في الصف الامامي فرجة يمكن ان يصف فيها وباللله التوفيق اه بمعنى انه لو جذب شخصا من الصف الذي امامه يكون قد اخطأ في فعله ذلك - [00:07:03](#)

قصدي من هذا ان الحديث الوارد ليس بصحيح. نعم. لكن لو جر احدا وتخلف معه فارجو ان لا بأس به ويرد علينا ان هذا الشخص المتخلف من الصف الاول ان كان - [00:07:17](#)

انجر مع هذا قبل ان يكبر فهو قد كان منفردا في اثناء هذا الانفصال وان كان الاتي الى المسجد قد كبر قبل جره للشخص الذي امامه فقد كبر على هذا على قول من يرى ذلك تكبيرا غير معتد به - [00:07:33](#)

وفكر الحريم فيه اشكال ولذا لا ارى ضرورة الاجترار. وانما اذا لم يجد مكانا صلى خلف الصف وهذه قدرته والله سبحانه لا يؤاخذنا بما لا نقدر عليه جزاكم الله خيرا آآ سؤاله الاخير يقول - [00:07:53](#)

في احدى الصلوات الجهرية نسي الامام اية من الفاتحة ولم يذكره احد من المأمومين الا بعد انقضاء الصلاة بزمن كبير فهل نعيد الصلاة ام تعتبر صحيحة الجواب انه لابد من قراءة فاتحة الكتاب - [00:08:07](#)

فاذا ترك من فاتحة الكتاب اية فانه يتعين اعادة الركعة التي تركت منها تلك الاية فاذا كان الوقت طويلا فاستحسن ان يعيدوا الصلاة بكاملها ومن لم فان كان المأمومون يقرأون الفاتحة - [00:08:28](#)

خلف الامام فلا اعادة عليهم وانما الاعداء على الامام وحده وان كان المأمومون لا يقرأون الفاتحة خلف الامام يعني في سكتاته او في اثناء قراءته للسورة التالية للفاتحة ان كانوا لا يقرأون الفاتحة ويكتفون بقراءة الامام - [00:08:54](#)

على خلاف ما اراه واجب فان عليهم ان يعيدوا الصلاة التي اخلوا بقراءة الفاتحة فيها. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وترك اية من فاتحة الكتاب كتركي فاتحة الكتاب كلها - [00:09:16](#)

وبهذه المناسبة اذكر ان او ابين ان العلماء اختلفوا في قراءة الفاتحة خلف الامام فمن قائل يكتفى بقراءة الفاتحة وهو جمرة من اهل العلم ومن قائل يقول لا بد من قراءة الفاتحة - [00:09:34](#)

وان كان القائلون بوجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة اقل عددا فان الدليل فيما يظهر معهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - [00:09:51](#)

وبين ان اي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج يعني ناقصة ولما سمع الصحابة سمع منهم همسا في القراءة سألهم لعلمكم تقرأون معي؟ قالوا نعم. قال لا تفعلوا الا بام الكتاب - [00:10:05](#)

والف كثير من اهل العلم رسائل في القراءة خلف الامام منها رسالة للامام البخاري القراءة خلف الامام ومنها رسالة للامام البيهقي فالشاهد ان قراءة الفاتحة على المأموم والامام والمنفرد واجبة في كل ركعة من ركعات الصلاة - [00:10:22](#) ولا يستثنى من ذلك الا في حارة واحدة لورود النص بالسكوت عن الامر باعادة تلك الركعة وهي فيما اذا جاء المأمون الشخص والجماعة قد ركعوا ركع بهم الامام ولا يتمكنوا في هذه الحالة من قراءة الفاتحة فانه يجوز له في هذه الحالة ان يركع معهم ويعتد بتلك الركعة - [00:10:43](#)

ولو لم يقرأ فيها بفاتحة فاتحة الكتاب ويعتبر ما جاء في حديث ابي بكرة حينما صلى ادرك الركعة والامام راكع فركع معه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد على اختلاف في رواية الحديث - [00:11:09](#) دلنا هذا الحديث على استثناء مثل هذه الواقعة من عموم حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. هذه رسالة مقدمة من المستمع محمود زعل العبادي من الاردن - [00:11:27](#)

اه له عدة اسئلة يقول انني عندما اغتسل تراودني الشكوك في انني نسيت ان اغسل الجزء الفلاني من جسدي فاعيدوا الغسل ثم تراودني الشكوك مرة اخرى وهكذا وقد اغتسلت في احد الايام خمس مرات فما رأيكم في هذا وبماذا تنصحون - [00:11:43](#) الجواب ان هذا نوع من الوسوسة في الفسوس وانا للوضوء كما جاء في الحديث شيطان اسمه خنزب فالانسان ينبغي له ان يستعيز بالله من الشيطان الرجيم ومن سائر الشياطين وان يعتمد على الله جل وعلا ويتوكل عليه - [00:12:03](#) وان يهتم بالعزيمة والا يلتفت الى اي تفكير او هواجس تدعوه لان يعيد النظر في غسله لان الانسان كلما استسلم لمثل هذه الافكار فان الشيطان يتدرج معه من مرحلة الى مرحلة حتى يشككه في كل عمل من اعماله. وبالتالي لا يستقيم له عمل صالح - [00:12:24](#) فالذي ننصح هذا السائل ان يعزم على اذا انتهى من وضوءه واغتسله الا يلتفت لاي خاطرة تخطر لا سيما وقد غمر جسده بالماء وقد جاء في بعض الآثار ان سائلا سأل احد السلف - [00:12:52](#)

لا تذكر اسم المسؤول الان وقال له اني اغتمس في النهر ثم لا ارى اني قد طهرت فقال له انت لا تطهرك بحار الدنيا فالانسان اذا استسلم للهواجس والخيالات والخطوات الشيطانية - [00:13:08](#) جرته الى ان يتدرج من درك الى درك حتى يشك في كل عمل من عمله ولا يهتدي. وانا اعتقد ان الشخص لا تأتيه وساوس والشكوك في مجالات الفس بالديوي والاكل والشرب واخذ المال. وانما الوسوس تخطر له وتطراً عليه فيما يتعلق باعماله. المتعلقة بدينه - [00:13:23](#)

اسأل الله باسمائه وصفاته ان يهدي هذا السائل وسائر المسلمين المتكلم والسامع انه جواد كريم. سؤاله الاخر يقول قال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا يقول الا تعني هذه الاية ان كل من نسي شيئا من الفرائض لا يجب عليه اعادته والا تعني ايضا ان كل من نسي غسل عضو من اعضاء الوضوء او - [00:13:49](#)

لا يجب عليه اعادته الجواب لا يا اخي قد وسعت الدائرة وعرضت الفهم في مدلول الاية ففرق بين المؤاخذة وهي ترتب الائم وبين استدراك ما فات من عمل المؤاخذة هي ان الانسان يؤثم - [00:14:11](#) فيترتب على فعله عقاب اخروي او دنيوي فهذا الذي رفعه الله جل وعلا عنا اذا نحن نسينا او اخطأنا اي عملنا عمل غير مقصود ويبقى تصحيح العمل فتصحيح العمل واجب - [00:14:40](#)

ولذلك لما رأى النبي عليه الصلاة والسلام اناسا تروح اعقابه اعقابهم لم يبلغها الوضوء في احد مغازيه نادى بصوت عال ويل للاعقاب من النار. وهذا حديث مخرج في الصحيحين وغيرهما - [00:15:00](#)

فدل ذلك على ان الانسان اذا علم الخطأ بعبادة من عباداته وجب عليه التدارك فهو لا يؤاخذ بالخطأ الذي جرى بدون قصد او كان نسيان وانما يؤاخذ بالاصرار على - [00:15:18](#)

الخلل بعد علمه به ولذلك جاء في الحديث لما يتعلق بنسيان الصلاة او النوم عنها من نام عن صلاة او نسيها فليصلها متى ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. لانه نسي فلا اثم عليه فيما - [00:15:36](#)

رضى لكن عليه ان يصلي وجاء الامر بالعطف بالفاء التي تفيد الترتيب التعقيب اي بمجرد ان يذكر عليه ان يبادر الى الصلاة وبالله التوفيق سؤاله الاخر يقول اذا جفت النجاسة العالقة بثوب الانسان المسلم فهل يعني هذا ان الثوب قد طهر؟ واذا كان الثوب لا يرى عليه - [00:15:50](#)

اثر النجاسة بعد جفافه فما الحكم؟ الجواب انه ليس الجفاف تطهير للباس وانما تطهير نجاسة الغسل فاذا كانت النجاسة رطبة كبول ونحوه فيغسل بالماء فاذا كانت جافة ايظاء فانها ان كانت بجرم - [00:16:11](#)

فانها تزال ثم يغسل مكانها بالماء وان واما يؤسها فلا يكون مطهرا. وانما يعفى من نجاسة ما كان على الارض. اذا تعاورته الرياح وطرقته وذهب عين النجاسة ولونها وريحها فالارض بذلك تطهر بعد زوال لونها وريحها وعدم وجود شئ من اثارها - [00:16:36](#)
اما الملابس فانها اذا وقع عليها نجاسة من بول ونحوه فان يبسى ذلك المكان لا يطهره بل لا بد من تطهيره بالماء وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا ايها الاخوة الكرام كان ضيف لقائنا هذا اليوم الشيخ صالح بن محمد الحيدان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء - [00:17:01](#)

اعلى وعضو هيئة كبار العلماء. وقد تفضل بالاجابة على اسئلة الاخوين ابراهيم محمود التائب من السودان. ومحمود زعلان عبادي من الاردن ايها الاخوة الكرام الى ان نلتاكم في الحلقة القادمة ان شاء الله نستودعكم الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:22](#)

وبركاته - [00:17:42](#)